

المملكة المغربية

المجلس الأعلى للحسابات



عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات
حول أعمال المحاكم المالية أمام البرلمان

6 مايو 2015

**عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات
حول أعمال المحاكم المالية أمام البرلمان**

6 مايو 2015

باسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسول الله وصحبه،

السيد رئيس مجلس النواب، السيد رئيس مجلس المستشارين، السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون.

أود في البداية أن أعرب لكم عن سعادي للحضور أمام مجلسكم الموقر لأعرض على أنظاركم خلاصة أشغال المجلس الأعلى والمجالس الجهوية للحسابات تطبيقا لمقتضيات الفصل 148 من الدستور.

ومما لا شك فيه أن هذه اللحظة تشكل محطة أساسية تمكن السلطة التشريعية من الأخذ علما بعمل المجلس الأعلى للحسابات، ما يساعدها على القيام بدورها الدستوري المتمثل في المساءلة والتقييم وممارسة الرقابة إزاء الحكومة، إعمالا لقواعد الشفافية والنزاهة في تدبير المال العام وتفعيلا لمبادئ الحكامة الجيدة التي أولاهها الدستور مكانة متميزة.

وأود في هذا الإطار أن أؤكد أن المجلس الأعلى للحسابات يسعى إلى ممارسة اختصاصاته الدستورية الكاملة قصد الإسهام في تدعيم هذه المبادئ من خلال تفعيل مختلف أدواره كهيئة عليا لمراقبة المالية العمومية ومساعدة البرلمان والحكومة والهيئات القضائية، في مجال اختصاصاته، بالإضافة إلى دور المجالس الجهوية للحسابات فيما يتعلق بمراقبة مالية الجماعات الترابية والهيئات التابعة لها.

كما أن دسترة الاختصاصات المتعلقة بمراقبة نفقات الأحزاب السياسية، وتمويل الحملات الانتخابية، والتصريح الإجباري بالممتلكات وإسناد مراقبتها للمجلس

الأعلى للحسابات، كل ذلك من شأنه أن يعمل على تدعيم وترسيخ مبادئ وآليات الحكامة وتخليق الحياة العامة ببلادنا.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون

قام المجلس الأعلى للحسابات بإصدار تقريره السنوي برسم سنة 2013 بعد أن تشرفت برفعه إلى صاحب الجلالة نصره الله وكذا بعد تقديمه إلى السادة رئيس الحكومة ورئيسي غرفتي البرلمان.

ويحرص المجلس طبقا لمقتضيات مدونة المحاكم المالية على تحقيق نوع من التوازن في برمجة عملياته السنوية سواء من خلال طبيعة الأجهزة الخاضعة للمراقبة أو من خلال المواضيع التي تَنصَبُ عليها المراقبة.

وهكذا، تم تعزيز مراقبة تدبير الأجهزة العمومية حيث ارتفع عدد المهمات الرقابية ليصل إلى 143 مهمة (16 بالمجلس الأعلى و127 بالمجالس الجهوية للحسابات) مقابل 109 سنة 2012 و78 سنة 2011. وبالموازاة مع ذلك، تم التركيز على التقارير الموضوعاتية التي تستهدف مهام التقييم للمشاريع والسياسات العمومية، والتي تتوخى الاستعمال الأمثل للأموال العمومية في هذا المجال، وتحسين أساليب التدبير المتبعة، بما لذلك من أثر على التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا.

وباعتبار المعطيات والملاحظات والتوصيات الدقيقة الواردة في التقرير السنوي، فلن أتطرق بالتفصيل لمختلف أشغال المحاكم المالية، بل سأحاول في هذا العرض التركيز على الأنشطة الرئيسية والتوصيات التي خلصت إليها مهام الرقابة.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

في إطار المساعدة المقدمة للبرلمان من طرف المجلس الأعلى للحسابات، طبقا لمقتضيات الفصل 148 من الدستور، وعملا بمقتضيات المادة 47 من القانون التنظيمي لقانون المالية، يُعدُّ المجلس تقريراً حول تنفيذ قانون المالية وتصريحاً عاماً بمطابقة حسابات المحاسبين العموميين الفردية للحساب العام للمملكة. ويتضمن هذا التقرير الواجب إرفاقه بمشروع قانون التصفية، نتائج تنفيذ قانون المالية والملاحظات المنبثقة عن المقارنة بين التوقعات والإنجازات.

وقد قام المجلس هذه السنة بإعداد الوثيقتين المذكورتين بالنسبة لقانون المالية لسنة 2012، علماً أنه لم يتوصل بمشروع قانون التصفية وبالحساب العام للمملكة إلا خلال شهر دجنبر 2014، وبيعض المعطيات المتعلقة بتدبير الاعتمادات والإيرادات إلا بتواريخ لاحقة. وسنواصل التعاون مع مصالح وزارة المالية لتجاوز كل المعوقات التي تؤدي إلى هذا التأخير قصد تمكين المجلس من القيام بمهامه في الآجال المحددة قانوناً.

ومن خلال المعطيات النهائية المتعلقة بتنفيذ قانون المالية برسم سنة 2012، فسيتضح لكم من خلال دراسة التقرير الذي أرسلناه إلى غرفتي البرلمان أن هذه السنة عرفت صعوبات توضحها بعض المؤشرات الاستثنائية والتي لم تعرفها بلادنا من قبل:

- فهي استثنائية من حيث ارتفاع كتلة الأجور (ما يفوق 96 مليار درهم، بنسبة 11,7% من الناتج الداخلي الخام)، بزيادة فاقت نسبة 13% مقارنة مع سنة 2011،

- وهي استثنائية فيما يخص حجم نفقات المقاصة التي بلغت 54,87 مليار درهم، أي ما يناهز 6,6% من الناتج الداخلي الخام، مقابل معدل 2,7% عن الفترة ما بين 2005 و2010؛

- وهي استثنائية، كذلك، من حيث تفاقم عجز الميزانية الذي بلغ 7,4% من الناتج الداخلي الخام؛

- كما عرفت تفاقما لدين الخزينة الذي ارتفع بحجم إضافي بلغ 62,8 مليار درهم خلال هذه السنة، ليصل إلى مستوى 493,7 مليار درهم بما يعادل 59,6% من الناتج الداخلي الخام، مسجلا ارتفاعا بنسبة 14,6% مقارنة مع سنة 2011، والتي تعتبر نسبة قياسية مقارنة مع الثماني سنوات السابقة.

- وفي مجال الاستثمار، بلغت الاعتمادات المرحلة من سنة 2011 إلى 2012 أزيد من 18,5 مليار درهم، وهو ما يمثل 32% من ميزانية الاستثمار برسم قانون المالية لهذه السنة. الأمر الذي يمكن اعتباره مؤشرا على التباطؤ الذي يعرفه إنجاز مشاريع الاستثمار العمومية.

وأمام هذه الوضعية تم اتخاذ إجراءات استعجالية خلال سنة 2013، استهدفت أساسا التحكم في حجم النفقات العمومية، ومن هذه الإجراءات نخص بالذكر:

1. الحد من ارتفاع وتيرة الإنفاق العمومي، وذلك بوقف تنفيذ جزء من الميزانيات القطاعية للاستثمار بمبلغ إجمالي حدد في 15 مليار درهم، ابتداء من شهر أبريل من سنة 2013؛

2. إيقاف الالتزام بالنفقات العمومية خلال الشهرين الأخيرين من السنة، والتي تعرف عادة ارتفاع وتيرة الإنفاق؛

3. شروع الحكومة في نهج نظام المقايسة التدريجية لأسعار بعض المواد النفطية، ابتداء من الربع الأخير من سنة 2013، لتقليص النفقات الموجهة للمقاصة، ساعدها في ذلك تراجع الأسعار العالمية للمواد النفطية والغذائية الأساسية، مما أدى الى تراجع هذه النفقات بأكثر من 24% لتستقر عند نهاية سنة 2013 في مبلغ 41,6 مليار درهم.

ومن خلال تحليل وضعية سنة 2014، تماشياً مع الدور الدستوري للمجلس المتمثل في الرقابة العليا على تنفيذ قوانين المالية، وبالرجوع إلى المعطيات التي أعلنت عنها وزارة الاقتصاد والمالية، يلاحظ أن نسبة عجز الميزانية تراجعت من 7,4% سنة 2012، إلى 5,5% سنة 2013، ثم 4,9% سنة 2014. ويرجع هذا التحسن إلى الإجراءات المتخذة من طرف الحكومة والتي أدت إلى الزيادة في الموارد والاستقرار النسبي للنفقات، كما ساهمت فيه عدة عوامل ذات طبيعة ظرفية وغير بنيوية، نذكر منها:

أولاً. مداخيل غير اعتيادية من المؤسسات والشركات الكبرى، وكذا استخلاص مبالغ ضريبية إثر بعض العمليات الاستثنائية، وذلك برسم الضريبة على الشركات وحقوق التسجيل.

ثانياً. مداخيل غير ضريبية على شكل دعم من طرف بعض الدول الصديقة، تضاف إليها مداخيل الخوصصة.

ثالثاً. عائدات المساهمة الإبرائية برسم الممتلكات والموجودات المنشأة بالخارج بمبلغ إجمالي يقدر ب 2,3 مليار درهم تم رسده لصندوق دعم التماسك الاجتماعي طبقاً لمقتضيات قانون المالية لسنة 2014. علماً أن لهذه العملية

فوائد أخرى كالمساهمة في الرفع من احتياطي العملة الصعبة والتشجيع على شفافية المعاملات المالية والاقتصادية.

وقد ساهم العمل بنظام المقايسة الجزئية للمواد البترولية منذ 16 أكتوبر 2013، وكذا رفع الدعم التدريجي عن المواد البترولية السائلة ابتداء من يناير 2014، في تراجع نفقات المقاصة لتصل إلى مستوى 32,6 مليار درهم.

كما نشمن المجهود الذي تبذله الحكومة، تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية، بهدف تفعيل مختلف مشاريع الطاقات المتجددة سواء منها الشمسية أو الريحية أو الكهرومائية.

ونسجل، في إطار تتبع التوصيات، توقيع العقد البرنامج مع المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، قصد تمكينه من استعادة توازناته، وإنجاز مخططه الاستثماري، وتلبية الحاجيات المتزايدة من الطاقة الكهربائية.

غير أن العديد من البرامج ذات الطابع الاستراتيجي، والتي تضمنتها توصيات المجلس الأعلى للحسابات، لم يتم الشروع في تفعيلها رغم الظروف المواتية التي يوفرها تراجع الأسعار العالمية للمواد الطاقية والمواد الغذائية الأساسية. ومن بين هذه التوصيات:

1. إعادة تكوين احتياطي المواد الطاقية وتطوير البنيات التحتية للتخزين، قصد تأمين تموين عادي للسوق الوطنية؛
2. تسريع المخطط الوطني للغاز الطبيعي المسال بالشروع في أشغال الميناء الغازي وشبكة التوزيع المرتبطة به؛

3. تنفيذ برامج النجاعة الطاقية، التي لم تعرف لحد الآن انطلاقة مكثفة لتفعيلها، وإسناد تنفيذها الى مؤسسة عمومية تتوفر على كل المؤهلات اللازمة للإنجاز والتتبع والتقييم؛

4. واعتباراً لكون النقل السككي يبقى الوسيلة الأقل كلفة والأكثر أماناً لنقل البضائع والمسافرين، ينبغي إعطاء الأهمية اللازمة للبرنامج الاستثماري الطموح الذي يعده المكتب الوطني للسكك الحديدية، والسعي إلى إبرام عقد-برنامج بين الدولة والمكتب المذكور، قصد إنجاز الاستثمارات الواعدة، وبوتيرة تكون في مستوى التحديات التي تواجهها بلادنا.

على مستوى النفقات الأخرى لسنة 2014، نسجل كذلك ارتفاع كتلة الأجور، حيث بلغت ما يناهز 101,6 مليار درهم، ممثلة بذلك نسبة 11,2% من الناتج الداخلي الخام، بل قد تصل إلى ما يناهز 16% إذا أضيفت إليها التحويلات الاجتماعية.

وتجدر الإشارة إلى أن أهم الاختلالات التي تطبع كتلة الأجور تكمن في تزايدها بصفة تلقائية في غياب آليات فعالة للضبط والتحكم، مع ما ينتج عن ذلك من انعكاسات سلبية على التوازنات المالية والاقتصادية، مما دفع المجلس الأعلى للحسابات إلى برمجة دراسة تقييمية لتشخيص منظومة الوظيفة العمومية وكتلة الأجور المرتبطة بها، وكذا تحديد سبل الإصلاح الممكن اعتمادها في هذا المجال. ويتوقع أن تكون هذه الدراسة جاهزة قبل نهاية السنة الجارية.

واعتباراً للعلاقة بين سياسة الأجور وتأثيرها على توازن أنظمة التقاعد وديمومتها، فإن إصلاح هذه الأنظمة يعتبر ضرورة ملحة ومستعجلة.

ونظرا لأهمية الموضوع الذي يستلزم حولا شمولية، نوصي بأن لا يقتصر الإصلاح المقترح على نظام المعاشات المدنية للصندوق المغربي للتقاعد، بل ينبغي أن يشمل جميع الأنظمة الأخرى، وأن يهدف إلى رفع أفق ديمومتها وتخفيض ديونها الضمنية، مع تحقيق مستوى من الانسجام بين المقاييس الرئيسية لمختلف الأنظمة للتمكن من تقارب قواعدها، وبالتالي توفير ظروف اندماجها.

لذلك، يوصي المجلس بالتفكير في إصلاح شمولي تُحدّد معالمه والجدول الزمني لتحقيقه في إطار خارطة طريق، يتم اعتمادها بواسطة قانون إطار، بالتوافق مع مختلف الجهات المعنية، من حكومة وفاعلين اقتصاديين واجتماعيين، مع مراعاة القدرة الشرائية للمنخرطين والمتقاعدين وظروف اشتغال العمال والموظفين.

ومن جهة أخرى، فقد عرفت **نفقات الدين العمومي للخزينة** زيادة ملحوظة خلال سنة 2014، اذ من أجل تمويل عجز الميزانية لجأت الخزينة إلى الاقتراض على المستويين الداخلي والخارجي. وقد أدى هذا الاقتراض إلى الرفع من حجم مديونية الخزينة إلى 586 مليار درهم عند نهاية سنة 2014، يشكل منها الدين الداخلي نسبة 76%. ويمثل حجم مديونية الخزينة نسبة 63,9% من الناتج الداخلي الخام.

أما عن الدين العمومي في مجمله، فقد انتقل من 678 مليار درهم سنة 2013 إلى 743 مليار درهم سنة 2014، بما يعادل نسبة 81% من الناتج الداخلي الخام.

وقد تم بذل مجهودات هامة لتحسين تدبير الدين، على عدة مستويات، تتمثل:

1. في توسيع المدى الزمني، حيث ارتفع متوسط أمد الدين الداخلي من أربعة

سنوات وخمسة أشهر سنة 2013 إلى خمس سنوات وتسعة أشهر عند نهاية

سنة 2014؛

2. وفي تحسين شروط تمويل الخزينة، حيث تراجع سعر الفائدة المرجح عند

الإصدار من 4,54% سنة 2013 إلى 4,27% سنة 2014؛

3. وكذا التدبير الفعال للدين الداخلي والخارجي، ما أدى إلى انخفاض خدمة

دين الخزينة بنسبة تقارب 12% مقارنة مع سنة 2013.

وإذ يسجل المجلس الأعلى للحسابات هذا التحسن الملحوظ، فإنه يؤكد على التزام اليقظة والحذر إزاء المنحى التصاعدي الذي يعرفه الدين العمومي، سواء بالنسبة للدين المباشر للخزينة، أو ديون القطاع العام، وكذا الدين المضمون من طرف الخزينة.

وقصد تحسين مؤشرات المالية العمومية، يتعين التحكم في النفقات العادية، والرفع من المداخل، ومتابعة الإصلاحات الضرورية، ومن بينها إصلاح جبائي يتوخى توسيع الوعاء الضريبي.

وبعلاقة مع هذا الإصلاح، يتعين إيلاء الأهمية لعنصر النفقات الجبائية، والتي تعتبر في حد ذاتها موارد ضمنية لا تستفيد منها الخزينة. وفي هذا الصدد، أصدر المجلس الأعلى للحسابات تقريرا خاصا بالنفقات الجبائية يعالج فيه إشكالية الإعفاءات والتحفيزات الضريبية والتي، كما تعلمون، يتم تقييمها سنويا من طرف الحكومة.

وقد نشرنا ملخصا لهذه المهمة ضمن التقرير السنوي الأخير للمجلس. وسيتم نشر تفاصيلها خلال الأسابيع القليلة القادمة.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

علاقة بمؤشر عجز الخزينة، الذي سبق أن تطرقنا الى تطوره بتفصيل، فإن التوازنات الماكرو اقتصادية ترتبط بمؤشر ثانٍ، ويتعلق الأمر بالعجز الذي يسجله الحساب الجاري لميزان الأداءات، الذي عرف بعض التحسن بالمقارنة مع سنة 2013، حيث تراجع ليستقر في نسبة تناهز 5,8%. ويرجع هذا التطور الإيجابي الى تراجع العجز التجاري، بارتباط مع تراجع الفاتورة النفطية، والتحسين الذي عرفته التحويلات الصافية والاستثمارات الأجنبية. كما ساهم في هذه الوضعية الأداء الجيد للصادرات، وفي مقدمتها تلك المتصلة بقطاعات المهن العالمية للمغرب والصناعات الغذائية، بالإضافة الى ارتفاع رقم المعاملات الموجه للتصدير للمكتب الشريف للفوسفاط.

وفي هذا الصدد، وكما تعلمون، فإن تطوير الصادرات يمر عبر عدة آليات تأتي في مقدمتها زيادة وتنويع العرض التصديري لبلدنا، والرفع من حصتنا في الأسواق الخارجية، وتحسين تنافسية القطاعات المصدرة، واعتماد سياسات ناجعة للتسويق.

وهنا يكمن الدور الذي يلعبه الانعاش والترويج الاقتصادي في مجالات الاستثمار والتصدير والسياحة. وبهذا الخصوص، تجدر الإشارة إلى أن بلادنا تتوفر على مجموعة من المؤسسات العمومية الفاعلة في هذا المجال.

ووعيا منه بالدور الحيوي الذي أصبح يلعبه الترويج الاقتصادي ببلادنا، فقد قام المجلس الأعلى للحسابات بمراقبة تدبير عدة أجهزة منها المكتب الوطني المغربي للسياحة، والوكالة المغربية لتنمية الاستثمار، والوكالة المغربية لدعم المقاولات

الصغرى والمتوسطة، ودار الصانع، والتي تم نشر الملاحظات المتعلقة بشأنها بالتقرير السنوي الأخير للمجلس.

كما راقب، في مرحلة ثانية، مكتب التسويق والتصدير، والمركز المغربي لدعم الصادرات ومكتب معارض الدار البيضاء، الذين وجهت الملاحظات المتعلقة بشأنهم إلى المسؤولين المعنيين في إطار مسطرة التوجيهية.

هذا، فضلا عن المراكز الجهوية للاستثمار، التي تمت مراقبتها في السنوات الماضية، والشركة المغربية للاستثمار السياحي التي توجد قيد المراقبة.

وبعد أن مكنت المهمات الرقابية المذكورة من الوقوف على مواطن القوة والضعف في كل مؤسسة على حدة، وتقديم توصيات من أجل تحسين تدبيرها، برمج المجلس دراسة موضوعاتية شاملة حول الترويج الاقتصادي للمغرب. وفي انتظار نشر نتائجها المفصلة في الأسابيع المقبلة، يمكن إجمال النتائج الأولية فيما يلي:

1. أهمية الموارد المالية والبشرية المرصودة من طرف الدولة لفائدة الأجهزة المعنية مباشرة بالترويج الاقتصادي، حيث تستأثر العشرة الأولى منها بموارد بشرية تقدر ب 1.150 فردا، أغلبهم من الأطر العليا، وبميزانية إجمالية تفوق 3 مليار درهم سنويا.

2. غياب الانشغالات المرتبطة بالتقييم البعدي لنتائج عمليات الترويج المختلفة، علما أنها تستهلك مبالغ مالية مهمة، وذلك بهدف قياس أثرها وفعاليتها وتصحيح المسار، عند الاقتضاء، وفق مقاربة تسويقية علمية وحديثة، وبإشراف موارد بشرية متخصصة.

3. تعدد المتدخلين المؤسساتيين (في السياحة والاستثمار والتصدير)، مع غياب مقاربة شاملة ومندمجة ومنسجمة لدعم الترويج الاقتصادي للمغرب وللمنتوج المغربي، فكل مؤسسة تشتغل بمعزل عن الأخرى، بل وتُصَدِر في بعض الأحيان معطيات ورسائل متضاربة، مما لا يساعد على إبراز صورة واضحة ومستقرة عن المجالات المعنية.

4. استمرار بعض المؤسسات العمومية في مواصلة أنشطتها بالرغم من التغيير الجذري للسياق الاقتصادي الذي صاحب نشأتها، فعلى سبيل المثال يستمر مكتب التسويق والتصدير في ممارسة عملياته، رغم أنه لم يعد فاعلا في مجال التصدير.

5. الاستغلال غير الكافي للفرص الجديدة المتاحة من قبيل استغلال خدمات الأنترنت والمواقع الإلكترونية التجارية.

6. غياب سياسة تسويق قوية قصد ولوج الأسواق الواعدة، عوض الاقتصار على الأسواق التقليدية سيما الأوروبية.

7. تراجع تنافسية العناصر التقليدية للعرض المغربي، خاصة في مجال الموارد البشرية، من حيث كُفَّتِها ومردوديتها ومهاراتها المهنية واللغوية، علما أن هذه العناصر كانت تُعَدُّ من مزايا بلادنا على مستوى الأسواق العالمية.

ولا يفوتني هنا أن أذكر بأن المنافسة التي يواجهها الاقتصاد الوطني في مجالات التصدير أو السياحة أو استقطاب الاستثمار قد صارت أكثر احتداما، ولم تعد تقتصر على المنافسين التقليديين للمغرب، بل تشمل دولا من آسيا وإفريقيا، وحتى

من أوروبا، مما يستدعي مجهودا مضاعفا من أجل تعزيز تنافسية المنتج المغربي وجعله أكثر جاذبية.

وقد بينت الدراسات المقارنة التي قام بها المجلس حول مجموعة من الدول الرائدة كسنغافورة وإسبانيا وبريطانيا وفنلندا وتركيا والإمارات العربية المتحدة أنها انخرطت منذ سنين في سياسة ما يُصطلح عليه بـ"الدولة كعلامة تجارية" (Nation Branding)، أخذا بعين الاعتبار مقومات التجارة الخارجية والاستثمار والسياحة ودعم الصادرات، واعتمادا على الدور الحيوي المنوط بشبكة التمثيليات الدبلوماسية في الخارج.

ويتبين أن وضع سياسة عمومية للترويج الاقتصادي يَسْتَلْزِمُ هيكلة ذكية للمؤسسات الفاعلة، بتجميعها حسب أقطاب كبرى (الاستثمار-السياحة-التصدير)، مع إبراز أفضل المؤهلات الأخرى لبلادنا، كقيمته المجتمعية، واستقراره السياسي والمؤسساتي، ومؤهلاته البيئية والتاريخية، وعلاقاته الثقافية الغنية والمتنوعة مع باقي المعمور. ومن شأن تبني هذه المقاربة أن يربحنا نُقْطاً إضافية في جاذبية وتنافسية اقتصادنا، وهو ما يتماشى وروح الخطاب الملكي السامي لعيد العرش لسنة 2014 حول ضرورة تهمين الرأسمال اللامادي لبلادنا.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

يولى المجلس الأعلى للحسابات أهمية خاصة لتتبع أداء الوزارات والمؤسسات والبرامج العمومية ذات الطابع الاجتماعي من صحة وسكن وتعليم، نظرا لحجم الموارد العمومية المخصصة لها، وكذا لانعكاساتها المباشرة على المعيش اليومي لمختلف الشرائح الاجتماعية. وأود في هذا السياق أن أعرض لأهم تدخلات المجلس في مجالات الصحة والسكن والتعليم.

ففي المجال الصحي، عرف هذا القطاع العديد من المنجزات، كما تحققت بعض المكتسبات الهامة، غير أنه لازال يعاني من عدة اختلالات على مستوى التسيير والخدمات الصحية، التي لا ترقى في جودتها الى مستوى طموحات المواطنين.

وبعد أن قام المجلس الأعلى للحسابات في السنوات الماضية بمراقبة تدبير مجموعة من الوحدات والمؤسسات الصحية، ومراقبة تدبير الأدوية من طرف وزارة الصحة، فإنه اهتم خلال السنة الماضية بقطاعين حيويين وأساسيين، ويتعلق الأمر، أولاً، بمراقبة مشاريع بناء وتوسعة وتهيئة المؤسسات الصحية، وثانياً، بمراقبة تدبير المعدات البيوطبية وصيانتها. كما يعتزم المجلس استغلال هذه المراقبات في إعداد تقرير موضوعاتي حول المنظومة الصحية.

ومن المعلوم أن وزارة الصحة، انخرطت منذ سنة 2000، في سياسة استثمارية واسعة تهدف إلى توسيع شبكة المؤسسات الصحية من خلال إنشاء وحدات استشفائية جديدة وتحديث أخرى قديمة. وقد أسفرت نتائج مراقبة تدبير المشاريع المنجزة عن عدة اختلالات أذكر منها:

1. عدم توفر وزارة الصحة على خريطة صحية، وذلك، خلافا لما ينص عليه القانون الإطار المتعلق بالمنظومة الصحية وعرض العلاجات. ومن أهم الانعكاسات السلبية لهذه الوضعية تواجد ما يقارب 151 مؤسسة، للعلاجات الصحية الأساسية، جاهزة وغير مشغلة في المجالين الحضري والقروي. الأمر الذي يعتبر وضعية شاذة وغير مقبولة، بالنظر إلى الخصائص الذي يعرفه قطاع الصحة العمومية ببلادنا.

2. عدم تقييم الوزارة لمخططاتها الإستراتيجية، وذلك بغية تحديد وتقييم النتائج التي تحققت بالمقارنة مع الأهداف المتوخاة.

3. غياب نظرة شمولية ومندمجة لعمليات تهيئة المؤسسات الصحية، والاكتفاء بتدخلات ظرفية، تهدف إلى معالجة مشاكل التدهور في البنيات، وكذا، إعادة تأهيل بعض المستشفيات على الرغم من كلفتها المرتفعة، في حين كان من المفترض التخلي عنها وتعويضها بمشاريع استشفائية جديدة.

4. انعدام خطة ناجعة لصيانة البنية التحتية الصحية، بما في ذلك شبكات الربط بالسوائل الطبية، حيث وقف المجلس على العديد من الاختلالات، منها تهاك حالة البنيات للعديد من المؤسسات، رغم إصلاحات حديثة العهد. كما أن عدة مراكز صحية أنشأت منذ عدة عقود بواسطة مواد البناء الجاهزة (préfabriqué)، دون أن تخضع لأية عملية إعادة بناء أو استصلاح.

وبناء على الملاحظات المسجلة، قدم المجلس مجموعة من التوصيات لتحسين أوجه تدبير هذا المجال.

أما فيما يخص المهمة الرقابية الثانية، والتي استهدفت تدبير المعدات البيوطبية، يسجل المجلس الجهود الكبيرة لوزارة الصحة قصد توفير التجهيزات والمعدات الطبية للوحدات الصحية، خصوصا المراكز الاستشفائية الجامعية الجديدة.

غير أن هذا المجهود لم يواكبه تأهيل الإطار القانوني، قصد تحيين واعتماد النصوص التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة بتدبير المعدات البيوطبية. كما لاحظ المجلس عدم إحداث الهيئات المكلفة بالتنسيق والتقنين والتخطيط والمراقبة وسلامة المعدات البيوطبية، وذلك خلافا لما ينص عليه التشريع الجاري به العمل.

وفيما يتعلق بمشتريات الوزارة من المعدات والأجهزة، اتضح للمجلس أنها لا تُؤطر بسياسة عامة للإقتناءات؛ ذلك أن سياسة الاقتناء لا تتم في تناسق واندماج مع تكوين وتوفير الموارد البشرية المتخصصة، كما أن تحديد المعدات البيوطبية المقرر اقتنائها لا يرتبط دائما بالأهداف والأولويات المسطرة، إضافة إلى عدم التحكم في كلفة التجهيزات.

وفضلا عن ذلك، فإن تدبير المعدات الطبية يتأثر سلبا بالخصائص الحاد في أنظمة التسيير المعلوماتي على المستوى المركزي، وكذا على مستوى الوحدات الاستشفائية.

كما لوحظ أن اقتناء المعدات الطبية وتسلمها، لا يخضع لجدولة زمنية مضبوطة توازي مستوى تقدم أشغال المستشفيات المُحدثة، مما يتسبب غالبا في التأخر في شروع استغلال هذه المعدات، والإضطرار إلى تخزينها، مع مخاطر ضياع الضمانات التعاقدية بشأنها.

وفضلا عن ذلك، اتضح للمجلس غياب سياسة ناجعة للصيانة، سواء منها الإصلاحية أو الوقائية، لضمان توفير الخدمات العمومية العادية والمستعجلة، بصفة دائمة وبالجودة المطلوبة.

ويسجل المجلس التفاعل الإيجابي لوزارة الصحة مع ملاحظاته وتوصياته التي أصدرها في هذا الباب.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

واصل المجلس الأعلى للحسابات تتبعه لإنجازات قطاع السكنى، خاصة في ميدان السكن الاجتماعي. حيث راقب خلال سنة 2013 كلا من شركة العمران الرباط، وصندوق التضامن للسكنى والإندماج الحضري.

فبالنسبة لشركة العمران الرباط، سجل المجلس عدة ملاحظات أهمها:

1. محدودية المساحة المخصصة للسكن الاجتماعي، حيث لا تمثل إلا أقل من 1% من مجموع الوعاء العقاري للشركة، رغم أن هذا الأخير يتكون بنسبة 97% من العقار العمومي.

2. تراجع مؤشرات إنتاج السكن الاجتماعي، خاصة العمليات المدرجة ضمن البرنامج الوطني "مدن بدون صفيح"، والتي عرفت تأخرا ملحوظا في إنجازها، مما زاد في تفاقم ظاهرة السكن العشوائي، حيث فاق عدد الأسر المعنية بالاتفاقيات المبرمة 68.000 أسرة عند نهاية سنة 2013. أما بالنسبة للسكن ذي القيمة الاجمالية المنخفضة (سكن 140.000 درهم)، فلم يُنجز منه، إلى حدود نهاية نفس السنة، سوى 28% من الوحدات المبرمجة.

3. وفي مجال الشراكة مع القطاع الخاص، عقدت شركة العمران الرباط مجموعة من الاتفاقيات من أجل تسريع وتيرة إنتاج السكن الاجتماعي، وتخفيف العبء على خزينة الشركة من خلال استخلاص أثمان الأراضي المخصصة للعمليات موضوع الشراكة. لكن الإنجازات تبقى ضعيفة بالمقارنة مع الالتزامات، إذ إلى حدود سنة 2013، لم تتجاوز نسبة الوحدات المنجزة 32%، بينما بلغت نسبة التسويق 34%. إضافة إلى ما

ترتب عن ذلك من منازعات تُرجع إلى عدم وفاء المستثمرين بالتزاماتهم، سواء تُجاه شركة العمران، أو تجاه المستفيدين.

4. كما وقف المجلس على تجاوزات تتعلق بشفافية عملية تقويت بعض البقع الأرضية، واعتبر أن الأفعال المرتبطة بها قد تشكل مخالفات تتعلق بالتأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية، وأحالتها بناء على ذلك إلى النيابة العامة لدى المجلس، لاتخاذ الإجراءات التي يفرضها القانون.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

في إطار مراقبة صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري، لاحظ المجلس من خلال المعطيات المتوفرة منذ إحداث هذا الصندوق سنة 2002، أن خطة تمويل المشاريع التي يساهم فيها تتسم بعدم التوازن، ذلك أن دعمه للمشاريع التي تعاقد معها يصل في المتوسط إلى 67 % من كُلفتها، والأكثر من ذلك أن 320 مشروعا قد استفاد من تمويل كامل من لدن الصندوق، بكلفة إجمالية قدرها 5,4 مليار درهم. ويرجع ذلك إلى ضعف الدعم المالي للشركاء العموميين الآخرين وعدم الوفاء بالتزاماتهم، إضافة إلى عدم التحكم في العناصر التقنية والمالية للعمليات.

وعلى صعيد آخر، أشار المجلس إلى أن الحصة التي رُصدت لتغطية برامج السكن غير اللائق وبرامج السكن الاجتماعي، التي تعتبر المهمة الأساسية للصندوق، لا تزيد عن 45 % من مجموع المساهمات التي يقدمها. أما باقي الدعم فقد استفادت منه أصناف أخرى من المشاريع، لا سيما عمليات إعادة تأهيل المدن، وذلك قبل أن تنص القوانين المعمول بها على هذا الصنف من النفقات، ابتداء من سنة 2012.

ومن أهم الملاحظات التي رصدها المجلس، بخصوص وضعية الصندوق، تفاقم الالتزامات، إذ بلغت رقما قياسيا يقدر بـ25 مليار درهم عند نهاية سنة 2013، دون توفر الاعتمادات الموازية لتغطيتها. ويرشح هذا المبلغ للارتفاع في السنوات القادمة نظرا للالتزامات المتزايدة للصندوق.

ويساهم في هذا التفاقم عدم قدرة مداخل الصندوق، التي تُعدُّ الضريبة على الإسمنت مصدر تمويله الرئيسي، على مسايرة التزاماته.

وفيما يخص قطاع التعليم العالي والتربية الوطنية، فقد حرص المجلس على تخصيص حيز هام من برامجه السنوية لمراقبة مجموعة من المؤسسات الجامعية. وقد ركز المجلس بالخصوص على المنجزات وعلى تقييم البرامج واستعمال الموارد المرصودة لها. وسيواصل أشغاله بخصوص هذا القطاع بإعداد تقريرين يهتمان التكوين الأساسي والتكوين المستمر. كما برمج المجلس، ضمن أشغاله، تقييم البرنامج الاستعجالي للتربية الوطنية.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون؛

فيما يتعلق بالقطاع الفلاحي، أنجز المجلس الأعلى للحسابات مهمة رقابية شملت صندوق التنمية الفلاحية، باعتباره إحدى الآليات الأساسية لمواكبة مخطط المغرب الأخضر، والذي يقوم بتمويل المساعدات المباشرة للفلاحين وتلك الممنوحة للهيئات الممثلة للسلاسل الفلاحية بهدف تطويرها. فقد تميز حجم المساعدات التي يمولها الصندوق بأهميتها، حيث وصل مبلغها الإجمالي برسم الفترة ما بين 2009 و2013 إلى 12,4 مليار درهم، تشكل المساعدات المباشرة نسبة 88% منه.

وقد رصدت هذه المهمة الرقابية الملاحظات الاساسية التالية:

1. تعقد مساطر منح المساعدات، مع ما ينتج عن ذلك من تأخر على مستوى

معالجة الملفات، وبالتالي طول الآجال لصرف المساعدات.

2. عدم تأطير المساعدات المدرجة ضمن عمليات الشراكة بين القطاعين العام

والخاص، مما يؤدي في بعض الأحيان إلى الاستفادة من المساعدات دون

الوفاء بالالتزامات المتعاقد بشأنها مع الدولة.

3. ضعف التتبع والتقييم للاتفاقيات المبرمة على مستوى تأهيل السلاسل

الفلاحية، حيث لا تتم المراقبة الميدانية للتحقق من المنجزات وخدمتها

للأهداف المتفق عليها.

4. عدم انتظام أشغال اللجنة التقنية المكلفة بإعداد البرنامج السنوي للصندوق،

وعدم تنفيذ بعض توصياتها.

وقد قدم المجلس مجموعة من التوصيات تهدف إلى الرفع من أداء هذا الصندوق،

وتعزيز نتائجه الإيجابية على مستوى القطاع الفلاحي.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

في إطار تنويع تدخلاته، قام المجلس بإنجاز مهمة رقابية حول تدبير المنازعات

القضائية للدولة.

وقد تم تحديد هدف هذه المهمة في تقييم تدبير المنازعات القضائية للدولة على

المستويات القانونية والتنظيمية، وكذا النتائج المحققة والإدلاء باقتراحات حول

الوسائل الكفيلة بتحسين طرق هذا التدبير.

ومن خلال الاطلاع على الإحصائيات المتعلقة بالمنازعات القضائية للدولة، يتبين أن العدد الإجمالي للقضايا المسجلة أمام المحاكم يناهز 30.000 قضية سنوياً، وأن العديد من المنازعات القضائية تفضي إلى إثقال كاهل الخزينة، جراء المبالغ المهمة التي يُحَكَم بها ضد الدولة، وخاصة تلك المتعلقة بالاعتداء المادي على الملكية العقارية، حيث أن المبالغ التي تم الحكم بها في إطار قضايا التعويض، ما بين سنتي 2006 و2013، تفوق 4 ملايين درهم.

وقد أسفرت المهمة على عدة توصيات من أهمها، دراسة إعادة النظر في طبيعة ومكانة الوكالة القضائية للمملكة، من أجل أن تتبوأ الموقع الذي يؤهلها للقيام بوظائف اليقظة والإشراف على عمليات الصلح، وتوحيد استراتيجية الدفاع القضائي عن مصالح الدولة، وكذا منحها الاستقلال الإداري والمالي الكفيل بتمكينها من ممارسة اختصاصاتها، وفق ما يقتضيه التخصص والطابع التقني والمهني لمهامها.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

تميزت أنشطة المجلس الأعلى للحسابات لسنة 2013 على مستوى التصريح الإجباري بالتملكات بالشروع في تطبيق الإجراءات القانونية المنصوص عليها بالنسبة للملزمين الذين أخلوا بواجب التصريح، وذلك عن طريق إحالة ملفاتهم على الجهات المختصة قصد اتخاذ التدابير اللازمة.

ولا يفوتني، في هذا الإطار، أن أشير إلى ما سبق أن صرحت به أمام مجلسكم الموقر من إكراهات تعترض عملية تتبع ومراقبة التصريح بالتملكات، والتي تتجلى أساساً في تشتت القوانين المنظمة له، وتعدد الفئات الملزمة، وكذا الكم

الهائل من التصريحات، مما يستحيل معه مراقبتها في ظروف تضمن المساواة وحقوق المصرحين.

وبالتالي، بات لزاما التعجيل بإصدار قانون موحد يتلاءم مع مقتضيات الدستورية الجديدة، ويكفل تجاوز الصعوبات المطروحة بما يساهم في تحقيق الأهداف والغايات المتمثلة في ربط المسؤولية بالمحاسبة وحماية المال العام.

أما بخصوص الأحزاب السياسية، فقد قام المجلس الأعلى للحسابات خلال سنة 2014 بنشر تقرير خاص يتعلق بتدقيق حساباتها عن السنة المالية 2012 برسم الدعم السنوي الممنوح لها، للمساهمة في تغطية مصاريف تديرها، وكذا مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية.

ويقوم المجلس حاليا بوضع اللمسات الأخيرة على تقرير شامل حول تدقيق حسابات الأحزاب السياسية برسم سنتي 2013 و2014.

وعلى صعيد آخر وكما تعلمون، فإن دستور 2011 قد بوأ جمعيات المجتمع المدني مكانة خاصة. ومع التطور الذي يعرفه هذا الحقل كليا ونوعيا، وخصوصا كمستفيد من الدعم المالي العمومي، ومن الإعفاءات الضريبية التي تخولها صفة المنفعة العامة، ومن اللجوء إلى الإحسان العمومي، فقد أصبح المجلس يولي أهمية خاصة لمراقبة أوجه صرف الأموال الذي تستفيد منها الجمعيات المعنية.

وفي هذا الإطار، تم إحداث خلية بالمجلس الأعلى للحسابات، أُسندت إليها مهمة تتبع ومراقبة استخدام الأموال العمومية التي تتلقاها الجمعيات، وتم تحديد برنامج سنوي لأشغالها.

ولهذا الغرض، يسعى المجلس الى تجميع المعلومات والبيانات المتوفرة حول الجمعيات المستفيدة من الدعم العمومي، حيث راسل الجهات المعنية قصد موافاته بقوائم الجمعيات المستفيدة من الدعم المذكور، وتذكيرها بوجوب تقديم الوثائق المحاسبية والمالية حسب الكيفيات والشروط المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

كما اتخذ المجلس نفس المبادرة إزاء الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة، قصد موافاته بالمعطيات والبيانات المتعلقة بمختلف أوجه تدبيرها، في أفق إرساء قاعدة معطيات حول الخاضعين لمراقبة المجلس في هذا المجال.

ويقوم المجلس حاليا بإعداد تقرير، يرصد أوضاع التمويل الممنوح للجمعيات، قصد تقديم توصيات هدفها تطوير الشفافية والحكمة المالية لهذه الجمعيات.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون

كما تعلمون تمارس المحاكم المالية الى جانب المهام الرقابية التي سبق الحديث عنها اختصاصات قضائية، وأود في هذا السياق أن أعرض لأهم مستجداتها.

ذلك أن أنشطة المجلس القضائية خلال سنة 2013 سجلت، متابعة النيابة العامة لدى المحاكم المالية لـ19 شخصا أمام المجلس الأعلى للحسابات في مجال التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية، كما أنجزت نفس المسطرة تجاه 13 شخصا أمام مختلف المجلس الجهوية للحسابات. وقد أصدر المجلس في إطار هذا الاختصاص 114 قرارا منذ سنة 2012 إلى يومنا هذا.

وتدعيما للدور البيداغوجي لهذا الاختصاص العقابي، سيقوم المجلس في الأيام القليلة القادمة بنشر مجموعة من القرارات التي أصدرها في هذا المجال.

وعلى غرار جميع محاكم المملكة، فإن مدونة المحاكم المالية نصت على مبدأ التقاضي على درجتين. وهكذا توصلت غرفة الاستئناف بالمجلس بعرائض استئنافية تخص 130 حكما صادرا عن المجالس الجهوية، وبتت في 90 منها.

وفي سياق آخر، أحدث المجلس الأعلى للحسابات، مؤخرا غرفة جديدة، تنفرد بالتدقيق والبت في الحسابات المدلى بها من طرف جميع المحاسبين العموميين.

ويأتي إحداث هذه الغرفة لمواكبة الإصلاحات التي جاء بها مشروع القانون التنظيمي لقوانين المالية خاصة المهام الجديدة المتعلقة بقيام المجلس بالتصديق على مطابقة حسابات الدولة للقانون وصدقيتها، ابتداء من سنة 2017.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون

وفي مجال المالية المحلية التي تشكل إحدى المهام الرقابية الأساسية للمجالس الجهوية للحسابات، فقد عرفت سنة 2013 تحسنا ملحوظا في العديد من مؤشرات المالية المحلية، يمكن أن نذكر منها على سبيل المثال إنجاز مبلغ قياسي من المداخيل بما يناهز 31,8 مليار درهم، مقابل 28,7 مليار درهم سنة 2012. وبالفعل، حققت مداخيل الجبايات المحلية ارتفاعا ملحوظا بالمقارنة مع سنة 2012، حيث سجل منتج الرسم على السكن زيادة تناهز 48% وعرف منتج الرسم على الخدمات الجماعية نموا بما يزيد عن 25%.

ويعود هذا الارتفاع، في جزء منه، إلى التدابير الاستثنائية المتعلقة بإلغاء الجزاءات والذعائر والغرامات، تطبيقاً للقانون الصادر في هذا الشأن، وكذا إلى مجهودات المصالح المعنية بالتحصيل.

أما فيما يتعلق بنفقات التسيير، فقد ارتفعت بما يناهز 9% فيما بين 2012 و2013، وتمثل كتلة الأجور منها حصة تفوق 55%.

وفيما يخص الاستثمار، فقد تراجع من 11,8 مليار درهم سنة 2012 إلى 11 مليار درهم خلال سنة 2013، بنسبة إنجاز متواضعة تقدر بـ57%. وهي نسبة تسيير في نفس المنحى للمستويات المسجلة في السنوات السابقة. ويعزى ذلك إلى ضعف البنيات التنظيمية ونقص الموارد البشرية في مجالات التخطيط وإنجاز المشاريع، وإعداد وتتبع الصفقات.

وتفيد مجمل المؤشرات المتعلقة بالديون بالمستوى المنخفض لمديونية الجماعات الترابية، حيث لا تمثل خدمة الدين سوى 10% من نفقات التسيير.

وعلى الرغم من التقدم الملموس الذي حققته المالية المحلية، فقد ظلت تعاني من التبعية الهيكلية للتحويلات المالية للدولة، حيث تمثل هذه التحويلات 59% من مداخيل الجماعات الترابية.

وتبقى تعبئة الإمكانيات الجبائية ومواصلة إصلاح الجبايات المحلية من العوامل الحاسمة للارتفاع بالمالية المحلية، حتى يتسنى للجماعات الترابية مواجهة أعباء التنمية المحلية وتلبية حاجيات المواطنين والمقاولات خاصة في سياق الإصلاح المرتقب المتعلق بالجهوية.

ولهذه الاعتبارات، أنجز المجلس الأعلى للحسابات مهمة موضوعاتية لتقييم الجبايات المحلية، حيث سينشر التقرير المتعلق بها في الأيام القليلة القادمة.

وسأقتصر فيما يلي على إبراز الخطوط العريضة لهذا التقرير، حيث ستكون لنا فرصة لنعود مجددا وبالتفصيل الى موضوع الجبايات المحلية بمجلس المستشارين على مستوى اللجن المعنية، وذلك في الخامس والعشرين من الشهر الجاري.

في هذا الإطار، لاحظ المجلس الأعلى للحسابات أن النظام الجبائي المحلي، على الرغم من الإصلاحات المتتالية التي أدخلت عليه، يتسم بالتجزئة وتعدد الرسوم والضرائب، مما أثر سلبا على مردوديته العامة وعلى فعاليته، على عكس النظام الجبائي للدولة الذي يتميز بعدد محدود من الضرائب والرسوم مع قدرته على تعبئة موارد جديدة دون الزيادة في الضغط الضريبي. وبالتالي، يلاحظ غياب التناسق بين السياسة الجبائية للدولة وتلك المعتمدة على مستوى الجماعات الترابية.

ويتجلى الإشكال الأساسي المطروح على مستوى الحكامة الشاملة للنظام الجبائي المحلي، الذي تتدخل فيه عدة أطراف، في غياب التنسيق فيما بينها وعدم تبادل المعلومات مع المصالح الخارجية الأخرى وضعف الإدارة الجبائية المحلية.

وكنتيجة لهذه الاختلالات، فقد وقفت هذه المهمة الموضوعاتية على مجموعة من النقائص المرتبطة بالوعاء والتحصيل سواء على مستوى الرسوم التي تقوم الدولة بتدبيرها أو التي تدبيرها مباشرة الجماعات.

فارتباطا بالوعاء، أبانت التحليلات عن التعدد والتنوع الذي يطبع الرسوم والواجبات المحلية مما يؤثر سلبا على تدبيرها وتطبيقها على أرض الواقع. كما كشف التقرير عن تباين واضح بين المؤهلات الجبائية المتاحة على المستوى

المحلي ومبالغ الجبايات التي يتم إصدارها. وترجع أسباب هذا التباين بين المؤهلات والإصدارات الجبائية، الى عدم فاعلية مسطرة التصريحات الضريبية للملزمين و الصعوبات المتعلقة بإحصاء المادة الجبائية وعدم مراجعة القيمة الإيجارية وتحيينها.

وعلى مستوى التحصيل، فقد سجل المجلس أن نسب الاستخلاص تبقى ضعيفة في مجملها، حيث لم تتعد 30% سنة 2013 و 27% سنة 2012، مما ضاعف من تراكم المبالغ غير المستخلصة والتي ارتفعت من 13 مليار درهم إلى 17 مليار درهم خلال الفترة ما بين 2009 و 2013. ويدل حجم هذه المبالغ على وجود متأخرات ضخمة فيما يتعلق بتحصيل الديون العمومية، وكذا على وجود عجز بنيوي لتصفيتها، راجع إلى عدة اختلالات تتعلق أساسا بضعف التدبير، وغياب آليات التنسيق والتتبع، وقلة الموارد البشرية، وكذا عدم توفر أنظمة معلوماتية ناجعة.

وانطلاقا من مجمل النقائص التي سجلتها المهمة، وأخذا بعين الاعتبار سياق الإصلاح الجاري حول الجهوية، فإن المجلس الأعلى للحسابات يدعو إلى بلورة منظور موحد للجبائيات المحلية يتيح تنمية الموارد الجبائية اللازمة للجماعات الترابية بهدف مواكبة نقل الاختصاصات.

وتأسيسا على ذلك، فإن المجلس يعتبر بأن المبادئ الرئيسية الموجهة للإصلاحات يجب أن تتوخى التبسيط، وتحقيق الانسجام، والتركيز أكثر على النجاعة والمساواة والشفافية. ويمر تحديث هذا النظام، بالضرورة، عبر بذل مجهود كبير في مجال توضيح الرؤى لدى الخاضعين للضريبة، وعبر القيام بمبادرات هادفة لتقبل هذه الجبايات من طرف الملزمين.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

علاقة بالجماعات المحلية، كذلك، وكما تعلمون، أصدر المجلس الأعلى للحسابات تقريراً موضوعاتياً حول التدبير المفوض للمرافق العامة المحلية وذلك في شهر أكتوبر 2014، وقد شمل هذا التقرير بالخصوص تقييم مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل وكذا النقل العمومي الحضري والنظافة وجمع النفايات. ويرجع انتقاء موضوع هذه الدراسة من طرف المجلس لعدة عوامل آنية ومستقبلية، من بينها الحاجيات المتنامية في مجال البنيات التحتية والتجهيزات الجماعية والخدمات العمومية الأساسية ومحدودية الموارد المالية للجماعات الترابية، فضلاً عن المتطلبات الملحة للسكان قصد توسيع مجال هذه الخدمات والرفع من جودتها.

ولن أخوض في تفصيل مختلف المرافق العمومية المحلية التي وقف على تحليلها وتقييمها التقرير المذكور، علماً أنه ستكون لنا فرصة للقيام بذلك من خلال العرض الذي سأتشرف بتقديمه أمام السادة النواب المحترمين على مستوى اللجان المعنية، حالماً يتم الاتفاق على موعد مناسب مع السيد رئيس مجلس النواب لهذا الغرض. لذا سأكتفي بإبراز أهم الملاحظات والتوصيات التي خلص إليها التقرير.

فقد سجل المجلس أن **التدبير المفوض من خلال الشراكة مع القطاع الخاص** ساهم في جلب أساليب تدبير جديدة للمرفق العام وفي التحسين النسبي لجودة الخدمات، بالرغم من أنها لازالت لا ترقى إلى تطلعات الساكنة. كما دفع نمط التدبير المفوض بالوكالات الجماعية المستقلة، بفعل التنافسية، إلى تحديث أنظمتها التدبيرية وتحسين سياساتها التجارية والرفع من مردودية نشاطها.

لكن وبالرغم من هذه الإيجابيات، فقد رصد المجلس العديد من النواقص والاختلالات. وتهم على الخصوص مجالات التخطيط وتحديد الحاجيات من طرف الجماعات الترابية، مما يؤثر سلبا على مراحل إعداد وإبرام عقود التدبير المفوض وتنفيذها ومراقبتها. وفي المقابل، تفتقر هذه الجماعات لأطر مؤهلة قادرة على تحمل الالتزامات المنصوص عليها في العقود، سيما على مستوى وظائف التتبع والمراقبة.

ويوصي المجلس الأعلى للحسابات، في هذا الإطار، بضرورة القيام بمبادرات وإصلاحات تهم كُلاً من الدولة والجماعات الترابية، وخاصة في مجال التخطيط والتقنين والحكامة والتتبع والمراقبة، وكذا فيما يخص العلاقات المالية بين الهيئات العمومية والشركات المفوض إليها.

وعلى المستوى الاستراتيجي، وبالرغم من كون المرافق العامة المحلية تكتسي طابعا جماعيا، فإن التخطيط في هذا المجال يتعين أن يكون قائما على مجالات ترابية منسجمة اقتصاديا وجغرافيا، حتى يتسنى تخفيض التكاليف، وجلب فاعلين مؤهلين، وتطوير عرض وجودة الخدمات.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

اعتبارا لتعدد المهام المسندة للمحاكم المالية والتي تم التطرق لبعضها من خلال المواضيع السالفة الذكر، فإن المجلس الأعلى للحسابات يعتبر أن توفير الموارد البشرية وتطويرها من بين أهدافه الإستراتيجية. لذا، يسعى الى توظيف الكفاءات المهنية اللازمة لتلبية مختلف حاجياته، وكذا الارتقاء بها الى المستوى المطلوب. وفي هذا الصدد، تم تعزيز المحاكم المالية مؤخرا بـ84 قاضيا حصلوا على موافقة سيدنا المنصور بالله قصد تعيينهم لمزاولة مهامهم بالمجالس الجهوية للحسابات.

كما يحرص المجلس على تمكين موارده البشرية من تكوين خاص ومتعدد التخصصات بهدف الانفتاح على التجارب العلمية والعملية الرائدة، وأخذا بعين الاعتبار للممارسات والمعايير الدولية المستعملة في المجالات الرقابية من طرف المؤسسات العليا للرقابة.

ولا بد أن نشير في الأخير، إلى أن المجلس يسجل بارتياح التفاعل الإيجابي للبرلمان بغرفتيه مع تقاريره، وأود بهذه المناسبة أن أشكر السيدات والسادة النواب والمستشارين المحترمين على التعاون الجدي والمثمر القائم بين المجلس والسلطة التشريعية في كافة المجالات المتعلقة بمراقبة المالية العامة، تحذونا في ذلك خدمة الصالح العام وطموحنا للارتقاء بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لبلادنا، حتى نكون عند حسن ظن صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

وقفنا الله جميعا لما فيه خير أمتنا. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.



قطاع 10 زنقة التوت حي الرياض - الرباط
الهاتف : 05 37 57 67 00
الفاكس : 05 37 71 31 19

www.courdescomptes.ma